

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ من يولية ٢٠١٣ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛
وعلى القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم تملك غير المصريين للعقارات المبنية
والأراضى الفضاء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد المستشار وزير العدل فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء
المنصوص عليها فى المادتين (الثانية والخامسة) من القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٩٦
المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى